



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد المعلمين للدراسات العليا

قسم القانون

التحكيم الدولي

في إطار الملحق الثاني لاتفاقية منظمة التجارة العالمية

رسالة تقدم بها الطالب

وجدي كامل متعب

إلى مجلس معهد المعلمين للدراسات العليا في النجف الأشرف
وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون الدولي

بإشراف

أ.د.

أكرم فاضل سعيد قصير

أستاذ القانون التجاري

أ.م.د.

محمود خليل جعفر

أستاذ القانون الدولي المساعد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿إِلهَ اللَّهِ يَا مَرْيَمُ إِنَّكِ نُورٌ وَالدَّامَانِ إِلَى إِلَهِي أَهْلَهَا

وَلَا فَا حَكَمْتُ بَيْنَ النَّاسِ إِنَّكِ تَحْكُمُونَ بِالْعَدْلِ إِنَّكِ

اللَّهُ نَعِمًا يَعْظُمُ بِهِ إِنَّكِ اللَّهُ كَأَنَّ سَبْعًا بِصِيرًا﴾

صدق الله العلي العظيم

سورة النساء - آية (58)

الإهداء

إلى

وطنني الحبيب العراق وإلى كل من سالت وماؤهم في سبيله

إلى من قال سبحانه وتعالى فيها ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ

رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَانِي صَغِيرًا﴾ سورة الإسراء الآية (24)

إلى زوجتي وأولادي

إلى كل من علمني حرفاً، وإلى كل من نورّ دربي بالعلم، وإلى كل من ساهم في

نحت كلمة من هذا العمل المتواضع.

وإلى كل من دعا الله لي بالتوفيق... أهدي إليهم هذا الجهد.

شكر وعرفان

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله الطيبين الطاهرين وأصحابه المنجيين.

اعترافاً بالفضل بفضلهم، أجبرنا ما علمي أن أقدم بالشكر الجزيل إلى كل من أسهم في أن يرى هذا العمل النور، وأخص بالذكر الدكتور (أكرم) فاضل سعيد قصير أستاذ القانون الخاص في جامعة النهدين الذي حالج قلة خبرتي في البحث بسعة صدره وباستعداده الدائم للنصح والتوجيه، وأتوجه بالشكر الجزيل إلى أستاذي الدكتور (محمود خليل جعفر) الذي بذل الكثير من الجهد معي في إكمال هذه الرسالة. وإلى كل أستاذ أسهم في نشر العلم.

ومن باب الاعتراف بفضل أشكر كل من قدح في عوناً أو أسدى في معروفاً أو أبدى في نصحاء خلال فترة إعداد هذه الرسالة.

وأخيراً أشكر كل من أسهم في أن ترى هذه الدراسة النور فجزاهم الله عني كل خير سائلاً المولى عز وجل أن يعجزني الجميع خير الجزاء، وأن يكتب لهم التوفيق والهدى.

List of Abbreviations

(AB) = Appellate Body

(DSB) = Dispute Settlement Body

(DSU) = Dispute Settlement Understanding

(EC) = European Communities

(EU) = European Union (officially European Communities in(wto))

(GATS) = General Agreement on Trade in Services

(GATT) = General Agreement on Tariffs and Trade

(TRIPS) = Agreement on Trade – Relate Aspects of
Intellectual Property Rights

(ITO) = International Trade Organization

(IBRT) = International Bank for Reconstruction and Development

(IMF) = International Monetary Fund

(US) = The United States

(UN) = United Nations

(WIPO) = World Intellectual Property Organization

(WTO) = World Trade Organization

(WP) = Working Procedures for Appellate Body Review

(UNCTAD) = United Nations Conference on Trade and Development

قائمة المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
الآية الكريمة	أ
الإهداء	ب
شكر وامتنان	ت
قائمة الاختصارات	ث
قائمة المحتويات	ج
ملخص الرسالة بالعربي	ذ
المقدمة	1
الفصل الأول: مفهوم وإجراءات التحكيم الدولي في منظمة التجارة العالمية	4
المبحث الأول : مفهوم التحكيم الدولي	5
المطلب الأول : التعريف بالتحكيم الدولي	6
الفرع الأول: تعريف التحكيم الدولي	6
أولاً: التعريف اللغوي للتحكيم الدولي	6
ثانياً: التعريف الاصطلاحي للتحكيم الدولي	7
الفرع الثاني: أنواع التحكيم الدولي وطرق اللجوء اليه لحل المنازعات الدولية	10
الفرع الثالث: قرار التحكيم	13
أولاً: إصدار قرار التحكيم	13
ثانياً: طرق الطعن بقرار التحكيم	15
ثالثاً: تنفيذ قرار التحكيم	17
المطلب الثاني: التحكيم الدولي في إطار منظمة التجارة العالمية	19
الفرع الأول: خصائص التحكيم	20
الفرع الثاني: أنواع التحكيم الدولي في إطار اتفاقية منظمة التجارة العالمية	21
أولاً: التحكيم الإلزامي	22
ثانياً: التحكيم الاختياري	23
الفرع الثالث: تمييز التحكيم عن الوسائل الدبلوماسية لتسوية المنازعات	27
أولاً: المساعي الحميدة	28
ثانياً: التوفيق	29
ثالثاً: الوساطة	32
المبحث الثاني: إجراءات التحكيم في منظمة التجارة العالمية	37
المطلب الأول: إجراءات التحكيم الإلزامي	37
الفرع الأول: إنشاء وتكوين فريق التحكيم	38
أولاً: إنشاء فرق التحكيم	38
ثانياً: تكوين فريق التحكيم	44
الفرع الثاني: اختصاص ووظيفة فريق التحكيم	49
أولاً: اختصاصات فريق التحكيم	49

52	ثانياً: وظيفة فريق التحكيم
52	الفرع الثالث: إجراءات وتقرير فريق التحكيم
53	أولاً: الإطار الزمني لإجراءات فريق التحكيم
56	ثانياً: المراحل الأساسية لإجراءات فريق التحكيم
62	المطلب الثاني: إجراءات التحكيم الاتفاقي
63	للفرع الأول: طلب التحكيم
65	الفرع الثاني: قرار التحكيم
68	الفصل الثاني: الطعن بتوصيات وتقارير فرق التحكيم وتنفيذها في منظمة التجارة العالمية
69	المبحث الأول: مراجعة قرارات فريق التحكيم بطريق الاستئناف
70	المطلب الأول: إنشاء جهاز الاستئناف
70	الفرع الأول: تكوين جهاز الاستئناف
75	الفرع الثاني: اختصاصات جهاز الاستئناف
77	المطلب الثاني: إجراءات الطعن أمام جهاز الاستئناف
78	الفرع الأول: نطاق المراجعة من خلال الاستئناف
78	أولاً: الأطراف القادرون على الاستئناف
79	ثانياً: المسائل التي يحق للأطراف المتنازعة الطعن بها استئنافاً
82	الفرع الثاني: السمات العامة لإجراءات الاستئناف
82	أولاً: وضع إجراءات العمل للمراجعة من خلال جهاز الاستئناف
83	ثانياً: سرية إجراءات جهاز الاستئناف
85	ثالثاً: إجراءات جهاز الاستئناف محددة بإطار زمني
87	الفرع الثالث: الخطوات الإجرائية لجهاز الاستئناف
88	أولاً: البدء في إجراءات جهاز الاستئناف
90	ثانياً: تقديم المذكرات الكتابية
92	ثالثاً: الاستماع للمرافعات الشفهية
93	رابعاً: التشاور واتخاذ القرار
95	خامساً: المعاملة الخاصة للدول النامية خلال مرحلة الاستئناف
97	المبحث الثاني: تنفيذ قرارات وتوصيات فرق التحكيم وجهاز الاستئناف
98	المطلب الأول: الامتثال الفوري لقرارات جهاز تسوية المنازعات
98	الفرع الأول: سحب الإجراء المخالف
101	الفرع الثاني: إتاحة فترة زمنية معقولة للتنفيذ
102	أولاً: اقتراح الفترة الزمنية اللازمة للتنفيذ شريطة أن يقرها جهاز التسوية
102	ثانياً: الاتفاق المتبادل بين أطراف النزاع
105	ثالثاً: التحكيم الملزم
111	المطلب الثاني: الجزاءات أو الوسائل البديلة لعدم الامتثال الفوري لقرارات جهاز تسوية المنازعات
111	الفرع الأول: طلب التعويض

115	الفرع الثاني: تعليق التنازلات والامتيازات الأخرى في الاتفاقات المشمولة
117	أولاً: المبادئ والإجراءات التي تحكم تعليق التنازلات والالتزامات الأخرى
120	ثانياً: التحكيم في إجراءات تعليق التنازلات
124	ثالثاً: رقابة النزاع وإنهائه
127	خلاصة الفصل
129	الخاتمة
129	أولاً: النتائج
130	ثانياً: المقترحات
132	قائمة المصادر
	الملاحق
153	(الملحق الثاني) مذكرة تفاهم على القواعد والإجراءات التي تحكم تسوية المنازعات
181	إجراءات العمل
I	مستخلص الرسالة باللغة الانكليزية

مستخلص أطروحة

التحكيم الدولي في إطار الملحق الثاني لاتفاقية منظمة التجارة العالمية

تبنت وثيقة تفاهم تسوية المنازعات في منظمة التجارة العالمية نظام التحكيم بين طرق تسوية المنازعات حتى تستطيع أن تكفل أمن واستقرار النظام التجاري متعدد الأطراف. لا كنها لم تغفل عن أهمية الوسائل الدبلوماسية لتسوية المنازعات، بل أوجبت اللجوء الى هذه الوسائل بدايةً، كما هو الحال في عملية المشاورات، للوقوف على مدى إمكانية التوصل الى حلول ودية للمنازعات التجارية الدولية، وإذا لم يتم التوصل الى حل للنزاع عبر هذه الوسيلة فيصار حين إذ الى الوسائل القانونية (التحكيم)، إضافة الى ذلك فإنه جعل الوصول الى حلول ودية إمرأ مقبولاً في أية مرحلة من مراحل تسوية المنازعات في منظمة التجارة العالمية وذلك عن طريق الوسائل الدبلوماسية البديلة (المساعي الحميدة والتوفيق والوساطة).

إن التحكيم بوصفه وسيلة قضائية من وسائل تسوية المنازعات الدولية، يتضمن حلولاً ملزمة ، يتم التوصل اليها من خلال جهاز متخصص، وهو يختلف عن الوسائل الأخرى لتسوية المنازعات في إطار اتفاقات منظمة التجارة العالمية، ويتميز بمجموعة من الخصائص، إذ إن الحلول التي يتوصل اليها بالتحكيم تكون ملزمة للأطراف ويتعين تنفيذها.

ومن مزايا التحكيم الدولي في إطار منظمة التجارة العالمية وجود نظام خاص لاستئناف التوصيات والاستنتاجات التي يتضمنها تقرير فريق التحكيم أمام جهاز الاستئناف. إذ يقوم جهاز الاستئناف بتصديق أو تعديل أو إلغاء قرارات وتوصيات فرق التحكيم ومن ثم إرسال هذه التقارير الى جهاز تسوية المنازعات في منظمة التجارة العالمية للمصادقة عليها واعتمادها ومراقبة تنفيذها. وأن الآلية القانونية لهذه العملية هي الاجماع السلبي ، اي أن المقترح يعتبر مقبولاً مالم يقرر جميع الاعضاء بدون استثناء رفض المقترح بما فيهم الطرف المحسوم لصالحه النزاع ، ومن الاستحالة حدوث ذلك.

بعد اكتمال عملية استئناف النتائج والتوصيات واعتمادها من قبل جهاز تسوية المنازعات تأتي مرحلة تنفيذ هذه النتائج والتوصيات عبر آلية رسمت قواعدها وإجراءاتها وثيقة تفاهم تسوية المنازعات في منظمة التجارة العالمية، وأصل التنفيذ يتمثل بسحب الاجراء المخالف لنظام المنظمة وإزالة مظاهر المعاملة التمييزية بين السلع والخدمات الوطنية والاجنبية ضمن فترة معقولة من الوقت ، وهذه الفترة يتم تحديدها أما أن يقترحها العضو المعني شريطة أن يقرها جهاز تسوية المنازعات، أو يتم تحديدها بالاتفاق المتبادل بين أطراف النزاع، واذ تعذر ذلك فيصار الى التحكيم الملزم وهو الحل الثالث لتحديد المدة الزمنية المعقولة للتنفيذ، إلا أن ذلك قد لا يكون متاحاً في جميع الاحوال. لذا يحق لأطراف النزاع أن يدخلوا في مفاوضات للاتفاق على التعويض الذي هو إجراء وقائي وطوعي ينتهي بسحب العضو المعني بالتنفيذ الإجراء المخالف، والاتفاق على

التعويض لا يستطيع أن يحل محل سحب الإجراء المخالف وإزالته بالكامل. وأن تعذر التوصل الى اتفاق على ذلك يفتح الابواب أمام الطرف الشاكي المحسوم لصالحه النزاع بأن يلجأ الى تعلق تطبيق التنازلات والامتيازات الاخرى وهو لملاذ الأخير بعد استحصال موافقة جهاز تسوية المنازعات على هذا التعليق، مع الاخذ بالاعتبار ما يحققه من ارغام الطرف المعني على التنفيذ والانصياع التام لتلك القرارات والتوصيات مع دراسته للجدوى من اللجوء الى ذلك الإجراء ومدى ما يخدم مصالحه التجارية.

إذ تناولت من خلال هذه الدراسة مفهوم وإجراءات التحكيم الدولي في إطار الملحق الثاني لاتفاقية منظمة التجارة العالمية والطعن بتوصيات وتقارير فرق التحكيم وتنفيذها في منظمة التجارة العالمية. وقد خلصت الى أنه ينبغي العمل بنظام فريق التحكيم الدائم، لغرض زيادة فعالية نظام تسوية النزاعات في المنظمة وتسريع إجراءات التقاضي والتنفيذ، من خلال سلوك نفس طريقة تعيين وإدارة عمل جهاز الاستئناف. وضرورة منح جهاز الاستئناف سلطة احالة القضية مرة أخرى الى فريق التحكيم الأصلي، لتمكين فريق التحكيم للدخول في مزيد من التحليل الواقعي والقانوني للقضية في ضوء أحكام جهاز الاستئناف للفصل في المسائل التي لم يسبق الفصل فيها،حتى تكون هناك مراجعة ثانية لتلك المسائل. وكذلك ضرورة السعي لإيجاد نظام تنفيذ جماعي، أو أن تنص المنظمة على توقيع العقاب من جانبها لإجبار الطرف الممتنع عن تنفيذ التزاماته الواردة في اتفاقيات المنظمة والقرارات والتوصيات الصادرة من جهاز تسوية المنازعات.